

## قانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١

يربط موازنة المؤسسة العلاجية بمحافظة القاهرة

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قررو مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

قدرت كل من استخدومات وإيرادات المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١١٢٤٨٦٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره مائة وإثنا عشر مليوناً وأربعمائة وستة وثمانون ألف جنيه ) وذلك وفقاً لما يلي :

### اولا - الاستخدومات الجارية :

قدرت الاستخدومات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣١٩٥٢٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً وتسعمائة وإثنان وخمسون ألفاً من الجنيهات ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٣٩٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣١٥٦٢٠٠٠ جنيه .

### ثانيا - الاستخدومات الرأسمالية :

قدرت الاستخدومات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٨٠٥٣٤٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثمانون مليوناً وخمسمائة وأربعة وثلاثون ألفاً من الجنيهات ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث - استخدومات استثمارية بمبلغ ١٨٩٠٢٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦١٦٣٢٠٠٠ جنيه .

### ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣١٩٥٢٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً وتسعمائة وإثنان وخمسون ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية منه بمبلغ ٢٩٢٨١٠٠٠ جنيه عجز جارٍ ممول .

### رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٨٠٥٣٤٠٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره ثمانون مليوناً وخمسمائة وأربعة وثلاثون ألف جنيه (موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦٣٤٣٢٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٧١٠٢٠٠٠٠ جنيه منه مبلغ ١٢٤١٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

### ( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ على هذه المؤسسة .

### ( المادة الثالثة )

تلتزم المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

### ( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفرضه تعديل أبواب موازنة المؤسسة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

### ( المادة الخامسة )

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

### ( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩١ .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ ( الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م ) .

حسنى مبارك

بيان موازنة المؤسسة الإعلامية لحافضة القاهرة

للسنة المالية ١٩٩٣/٩١

الإيرادات		الاستخدامات	
١٩٩١/٩٠	١٩٩٣/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٣/٩١
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
٢٤٤٠٠٠٠٠	٣١٩٥٢٠٠٠	٣٠٧٧٠٠٠	٣١٥٦٢٠٠٠
٢٤٤٠٠٠٠٠	٣١٩٥٢٠٠٠	٢٤٤٠٠٠٠٠	٣١٩٥٢٠٠٠
٧٥٩٨٩٠٠٠	٦٣٤٣٢٠٠٠	١٢٨١٤٠٠٠	١٨٩٠٢٠٠٠
١١٦٠٠٠٠٠	١٧١٠٢٠٠٠	٧٤٧٧٥٠٠٠	٦١٦٣٢٠٠٠
٨٧٥٨٩٠٠٠	٨٠٥٣٤٠٠٠	٨٧٥٨٩٠٠٠	٨٠٥٣٤٠٠٠
٩٠٠٢٩٠٠٠	١١٢٤٨٦٠٠٠	٩٠٠٢٩٠٠٠	١١٢٤٨٦٠٠٠
الإيرادات		الاستخدامات	
(١) الإيرادات التجارية :		(١) الاستخدامات التجارية :	
باب ٢ - الإيرادات التجارية والتحويلات		باب ١ - الأجرور	
الخارجية		باب ٢ - نفقات تجارية وتحويلات	
جملة الإيرادات التجارية (أ)		جارية	
جملة الإيرادات التجارية :		جملة الاستخدامات التجارية (أ)	
(ب) الإيرادات الرأسمالية :		(ب) الاستخدامات الرأسمالية :	
باب ٢ - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة		باب ٣ - الاستخدامات الاستثنائية	
باب ٤ - الفروض والتسهيلات الائتمانية		باب ٤ - التحويلات الرأسمالية (ب)	
جملة الإيرادات الرأسمالية (ب)		جملة الاستخدامات الرأسمالية	
إجمالي الإيرادات		إجمالي الاستخدامات	